تمويل المشروعات الصغيرة في الجزائر من خلال القرض الحسن مع الإشارة للهيئات الممولة في ولاية تبسة

د. فضيلة بوطورة طالبة الدكتوراه: مريم زغلامي
جامعة تبسة

ملخص

يعتبر الهدف الاجتماعي من أهم أهداف التمويل الإسلامي الذي يرمي لإيجاد بدائل تمويلية عن طريق الابتكار والمحاكاة، ويمثل القرض الحسن الوسيلة الأكثر ملائمة لتمويل المؤسسات الصغيرة، التي تشكل الأرضية الصلبة للاقتصاد الوطني لما لها من دور في مواجهة المؤثرات السلبية والأزمات نظرا لتأثرها المحدود بالتقلبات المختلفة. وتمثل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وصندوق الزكاة من أهم المؤسسات المانحة للقروض الحسنة في الجزائر كصيغة فعالة للتمويل الإسلامي الأصغر.

الكلمات المفتاحية: القرض الحسن، التمويل الإسلامي الأصغر، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، صندوق الزكاة الجزائري.

Abstract

The social objective is one of the most important objectives of Islamic finance, which aims to find financing alternatives through innovation and simulation. The loan represents the most suitable means of financing small enterprises, which constitute the solid foundation of the national economy. The National Agency for Microcredit and the Zakat Fund is one of the most important donors of good loans in Algeria as an effective form of microfinance.

Key words: Al Qard Hassan, Microfinance Islamic, National Agency for Microcredit Management, Algerian Zakat Fund.

تمهيد

تعد المشروعات الصغيرة القناة الرئيسية للتنمية، بصفتها العمود الفقري لاقتصاديات الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، لما لها من قدرة على استقطاب الفئة الأقل دخلا ودمجها في عملية توليد الدخل، بهدف خروجها من دائرة الفقر والتهميش، وتتعدد مصادر تمويل المشروعات الصغيرة بما يتماشى وطبيعتها حيث يراعى في هذه المصادر عدة معايير أهمها قدرة أصحاب المشروعات على الاستدانة وإنشاء نشاط مقاولاتي وتطويره وإتباع سياسات تحصيل مناسبة تضمن استرداد التمويل دون المساس بالقدرة المالية للمشروع.حيث تشكل المشروعات الصغيرة جزءاً كبيراً من الاقتصاد القومي لغالبية الدول، وقد تزايد الاهتمام بشكل كبير في الآونة الأخيرة بالعمل على تنمية تلك المشروعات حيث تعد النواة الأساسية للمنشآت العملاقة، ولقد تبين من الدراسات الميدانية أن المشروعات الكبيرة انطلقت من المشروعات الصغيرة.

وقد لقي التمويل الإسلامي قبولا وتداولا واسعا في السنوات الأخيرة كمصدر تمويلي فعال يكفل تحقيق أفضل عائد تحت مبادئ عادلة تعمل على تحويل العائد الاقتصادي إلى مردود اجتماعي، وهو ما يميزه عن التمويل التقليدي الربوي، فمكافحة الفقر والتهميش والرفع من معدلات البطالة والتوزيع العادل للدخول والثروات هي الأهداف ذات الأولوية التي يسعى التمويل الإسلامي لتحقيقها، ويعتبر القرض الحسن النموذج التمويلي الأكثر ملائمة في تمويل المشروعات الصغيرة كصيغة تعاونية أو تكافلية قائم أساسا على إعطاء الحق للمقترض الانتفاع بالمال على أن يرد أصل القرض أو مثله دون زيادة، مما يعمل على تحقيق الفاعلية بين المال القليل والجهد الجاد لكل من المقرض والمقترض.

تمويل المشروعات الصغيرة في الجزائر من خلال القرض الحسن مع الإشارة للهيئات الممولة

1- إشكالية الدراسة: مما سبق تبرز إشكالية الدراسة في السؤال التالي:ما هي أهم الجهات المقدمة للقرض الحسن بغرض تمويل المشروعات الصغيرة في الجزائر على المستوى الوطني ومحليا بولاية تبسة؟

2-أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على واقع التمويل الإسلامي بصيغة القرض الحسن ودوره في تمويل المشروعات الصغيرة في الجزائر وطنيا ومحليا في ولاية تبسة، من خلال دراسة حالة القرض الحسن المقدم من طرف صندوق الزكاة الجزائري التابع لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف، والقرض الحسن الممول من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، ومساهمتهما في إنشاء وتطوير المشروعات المصغرة على مستوى الوطني والمحلي عن طريق توفير التمويل اللازم لذلك،فضلا عن توفيرها لمرافقة فعالة تساهم في الحد من تعثر هذه المشروعات وتكفل نجاحها.

3-محاور الدراسة: يمكن معالجة إشكالية الدراسة من خلال المحاور التالية:

المحور الأول: مفاهيم أساسية حول التمويل الإسلامي الأصغر، القرض الحسن والمشروعات الصغيرة.

المحور الثاني: الجهات المقدمة للقرض الحسن لتمويل المشروعات الصغيرة في الجزائر.

المحور الثالث: الجهات المقدمة للقرض الحسن لتمويل المشروعات الصغيرة محليا بولاية تبسة.

المحور الرابع: آليات تفعيل دور صندوق الزكاة والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المشروعات الصغيرة.

المحور الأول: مفاهيم أساسية حول التمويل الأصغر الإسلامي، القرض الحسن والمشروعات الصغيرة

أولا-التمويل الأصغر الإسلامي:يمكن توضيحه من خلال مايلي:

1- مفهوم التمويل الأصغر: ارتبطمصطلح التمويل الأصغر في البداية بصورة وثيقة بالائتمان الأصغر وهو عبارة عن قروض صغيرة للغاية لمقترضين من غير أصحاب الرواتب مقابل تقديم ضمانات صغيرة للغاية أو بدون ضمانات.ـــ لكن هذا المصطلح تطور ليشمل مجموعة من المنتجات المالية مثل المدخرات والتأمين والمدفوعات والتحويلات.والتمويل الأصغر هو "عملية تقديم خدمات مالية متنوعة للفقراء تتراوح ما بين قروض ومدخرات وتأمينات يتعدد فيها الفاعلون من هيئات مانحة وبنوك تجارية إلى منظمات غير حكومية متخصصة ومتعددة الأهداف[1].

2-التمويل الأصغر الإسلامي: يشير مفهوم التمويل الأصغر الإسلامي إلى جملة من الخدمات المالية التي يتم أداؤها وفق المبادئ المستمدة من قواعد الشريعة الإسلامية وأصولها.[2] كما يشير التمويل الأصغر الإسلامي إلى تقديم تمويل عيني أو نقدي للفقراء أو تقديم خدمات مالية أخرى مثل: التأمين، الادخار، تحويل الأموال...الخ.[3] ومن خلال التعريفين السابقين يمكن استخلاص أن التمويل الأصغر الاسلامي هو: تقديم تمويل عيني أو نقدي وفق مبادئ الشريعة الاسلامية وأصولها للفقراء من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، والقضاء على الفقر والبطالة. ولذلك تكمن أهمية التمويل الأصغر الإسلامي في:

- يعد أداة للتخفيف من حدة الفقر، فتقديم التمويل للأشخاص والأسر الفقيرة يساعد على تحقيق دخل يكفل لها العيش الكريم.

- يعتبر التمويل الأصغر الاسلامي أداة مهمة في تحقيق المشاريع الخاصة التي تساهم في التنمية الاقتصادية وزيادة الانتاج والتصنيع.

- يساهم التمويل الأصغر الاسلامي في زيادة الطلب على السلع والخدمات الأخرى، فمن خلال تمويل الأفراد والأسر لإنجاز مشاريع صغيرة يصبح لديهم دخل معتبر يجعلهم يزيدون من الطلب على باقي الخدمات والسلع.

تمويل المشروعات الصغيرة في الجزائر من خلال القرض الحسن مع الإشارة للهيئات الممولة

- يساهم التمويل الأصغر الاسلامي في خلق قاعدة عريضة وواسعة من فرص العمل، من خلال تنويع المشاريع التي المطروحة، وبالتالي يخفض من معدلات البطالة.

ثانيا- القرض الحسن:إن طبيعة العمل المصرفي الإسلامي الخالي تماما من سعر الفائدة، يعزز مدى إمكانيّة استفادة المؤسسات الصغيرة من العمل المصرفي الإسلامي كبديل فعّال عن النظام القائم على سعر الفائدة. وإن تمويل البنوك الإسلامية للمشاريع الصغيرة بهذه الصيغة نادر جدّا لانطوائها على قدر كبير من المخاطرة بالنسبة للبنوك بسبب مخاطر عدم السداد، ولكن يتجسّد القرض الحسن في الهيئات الحكومية، وشبه الحكومية التي تتلقى دعما مباشرا من طرف الدولة مثل الوكالات الوطنية المتخصّصة في دعم التشغيل، والتي تقدّم تمويلا بدون فوائد حتى يكون أقرب إلى المساعدة الاجتماعية التي تقدمها الدولة لهؤلاء.[4]

1- مفهوم القرض الحسن:يعرف القرض الحسن على أنه ما تعطيه غيرك من مال على أن يرده إليك دون زيادة، وهو عقد مخصوص يأخذ فيه أحد المتعاقدين من الآخر بموجبه مالا على أن يرد مثله أو قيمته إن تعذر ذلك، وهو في البنوك الإسلامية قيام البنك بتقديم مبلغ محدد لفرد من الأفراد أو لأحد من عملائه، حيث يضمن سداد القرض دون مطالبته بأي زيادة من أي نوع، أو تحميله أية أعباء أو عمولات[5].

كما يمثل القرض الحسن خدمة اجتماعية اقتصادية إنسانية، يحقق التكافل بين أفراد المجتمع ويقلل من نسب الفقر، ومن وظائفه الاقتصادية إحداث التنمية في المجتمع، حيث تقوم المصارف الإسلامية بمساعدة أصحاب المشروعات وتحديدا الصغيرة منها في إقامة مشروعاتهم مما يضفي قوة اقتصادية للمشروعات، ويعتبر القرض الحسن من أدوات التمويل الآربحي الذي تمارسه بعض المصارف الإسلامية بهدف المساهمة في التنمية الاقتصادية والمجتمعية.[6]

2- مشاكل تمويل المشاريع الصغيرة من قبل البنوك: يمكن حصرها في ما يلي[7]:

- سياسة تسعير المنتجات التي غالبا ما تكون غير مدروسة علميا أو مفروضة بظروف السوق (خاصة في المجال الفلاحي والحرفي)، مما يضر بالوضع المالي للمؤسسات وبالتالي التأثير في قدرة أصحابها على السّداد.

- انخفاض الوعي المصرفي لدى أصحاب هذه المؤسسات، مما يُؤثر في التزامهم بالعقود المبرمة مع البنوك وبالتالي عدم احترام آجال السّداد.

- انخفاض الوعي التسويقي المحلي والخارجي للمنتجات لدى أصحاب هذه المؤسسات وارتفاع تكلفته.

- تشابه المنتجات في الأسواق المحلية مما يؤدي إلى ارتفاع درجة المنافسة التي تضر بعملية التسويق.

- عدم وجود سياسات واضحة ومدروسة أثناء عملية الإنتاج في هذه المؤسسات، إذ يتّصف أصحابها غالبا بضعف الخبرة، وهذا راجع إلى عدم التدريب والتأهيل في معظم الأحيان.

المحور الثاني: الجهات المقدمة للقرض الحسن لتمويل المشروعات الصغيرة في الجزائر

أولا-القرض الحسن المقدم من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

1- تقديم الوكالة: تمثل الوكالة هيئة عمومية، أنشئت في عام 1996، مكلفة بتشجيع ودعم إنشاء المشاريع التنموية، هذا الجهاز موجه للشباب العاطل عن العمل والبالغ من العمر من (19-35) والحامل لأفكار مشاريع تمكنهم من خلق مؤسسات، ويمدد بالنسبة لمسير المؤسسة شرط بلوغ سن الأربعين (40) سنة في الحالة التي يخلق فيها الاستثمار ثلاثة مناصب شغل بما في ذلك الشبان المشتركون في المؤسسة،[8] يضمن الجهاز عملية المرافقة لضمان السير الحسن للمشروعات.

وقد تبين ذلك خلال الملتقى الدولي الذي نظم في ديسمبر 2002 حول موضوع " تجربة القرض المصغر في الجزائـــر" و بناءا على التوصيات المقدمة خلال هذا التجمع الذي ضم عددا معتبرا من الخبراء في مجال التمويل المصغر، ثم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 92004. ويتوجه القرض المصغر نحو ترقية الشغل الحر والشغل المنجز بمقر السكن وكذا نحو الحرف الصغيرة والتقليدية والمنتجة للسلع والخدمات وبتعبير آخر يتوجه نحو النشاطات التجارية المنتجة، ابتداء من النشاطات الموفرة للخدمة للمؤسسات الصغيرة، وهذا بقصد تغطية احتياجات كل الفئات التي تتوفر على قدرات في خلق نشاط لحسابها الخاص.

وتعمل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في إطار جهاز القرض المصغر على تسيير صيغتين للتمويل انطلاقا من سلفة صغيرة بدون فوائد تمنحها الوكالة والتي لا تتجاوز 100.000دج، وقد تصل إلى 250.000دج على مستوى ولايـــات الجنوب، وأيضا قروض معتبرة لا تتجاوز1.000.000دج موجهة لخلق نشاطات والتي تستدعي تركيبا ماليا مع إحـــدى البنوك أين تتدخل الخزينة العمومية لسداد فوائد هذه البنوك محل المقترض.

2- تنظيم الوكالة الوطنية لتسيير جهاز القرض المصغر: تملك الوكالة هيئة تحت اسم " صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة " الذي أنشأ بموجب المرســـومين التنفيـــذيين (04-16) و(05-02) المـــؤرخين في 2004/01/22 و 2005/01/03 . وهذا الصندوق يختص بضمان القروض التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة فيه بنســـبة 85 % من الديون المستحقة وفوائدها في حالة فشل المشروعات الممولة وتتمتع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصـــغر بالاستقلالية في ممارسة نشاطها، ووضعت تحت وصاية وزارة التشغيل والتضامن الوطني، ولديها نظام خاص بها لأجـــل ضمان تنفيذ المهام المسندة إليها على أحسن وجه ، تبنت الوكالة نموذج تنظيمي لا مركزي وذلك بإنشاء 49 تنســـيقية ولائية تغطي كافة أرجاء الوطن منها تنسيقيتين بالجزائر العاصمة كما أن هذه الشبكة مدعمة بخلايا المرافقة متواجدة على مستوى الدوائر[10].

3- مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: تتمثل المهام الأساسية لهذه الوكالة في تسيير جهاز القرض المصغر وفـــق التشريع والقانون المعمول بهما، دعم ونصح ومرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار إنجاز أنشطتهم، منح ســـلف بدون فائدة، إبلاغ المستفيدين ذوي المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف المساعدات التي ستمنح لهم، ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربط هؤلاء المستفيدين بالوكالة، بالإضـــافة إلى مساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

وبهذه الصفة تتكلف الوكالة الوطنية للقرض المصغر على وجه الخصوص بما يلي[11]:

- تشكيل قاعدة معطيات حول الأنشطة والأشخاص المستفيدين من الجهاز.
- تكوين علاقات دائمة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع، وتنفيذ خطة التمويل ومتابعـــة إنجاز المشاريع واستغلالها والمشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجالها.
- إبرام اتفاقيات مع كل هيئة ومؤسسة أو منظمة هدفها القيام بأنشطة إعلامية وتحسيسية، وكذا مرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار تنفيذ أنشطتهم وذلك لحساب الوكالة.
- تكوين حاملي المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة فيما يخص تقنيات تمويل وتسيير الأنشطة المدرة للمداخيل.
- تنظيم المعارض الجهوية للعرض أو البيع للمنتجات الوطنية للقرض المصغر.
- التكوين المستمر للموظفين المسؤولين بتسيير الجهاز.

4- قروض الوكالة الوطنية للقرض المصغر: تتمثل في ما يلي:

4-1-القروض الممنوحة من طرف الوكالة حسب الجنس منذ سنة 2005 إلى غاية فيفري سنة2017: يبين الجدول رقم(01) القروض الممنوحة من قبل الوكالة الوطنية للقرض المصغر منذ إنشائها إلى غاية شهر فيفري 2017 موزعة حسب جنس المقترض.

الجدول رقم (01): القروض الممنوحة من طرف الوكالة حسب الجنس منذ سنة 2005 إلى غاية فيفري سنة 2017

القروض	العدد	النسبة
نساء	491089	62.31%
رجال	297073	37.69 %
النسبة	788162	100%

المصدر: من إعداد الباحثتين بالاعتماد على إحصائيات الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

ويوضح الجدول أعلاه توزيع القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب الجنس حيث يلاحظ أن خدمات الوكالة استقطبت بشكل أكبر الفئة النسوية بنسبة 62.31 % بـــ 491089 مشروع ممول حيث مولت بشكل كبير النشاط الحرفي النسوي الذي لا يتطلب تمويل كبير بصفتها مشروعات منزلية لربات البيوت،وبالتالي المساهمة في تطوير روح المقاولاتية النسوية، كما عملت على تمويل 297073 مشروع خاص بفئة الرجال.

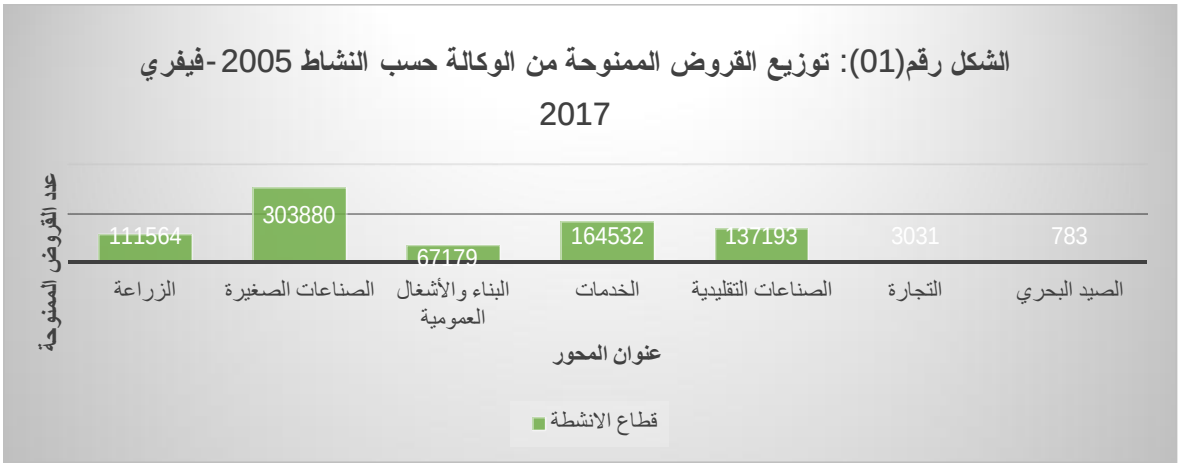
4-2- القروض الممنوحة من طرف الوكالة حسب النشاط منذ سنة 2005 إلى غاية فيفري سنة 2017: يبينالجدول رقم(02) القروض الممنوحة من قبل الوكالة الوطنية للقرض المصغر خلال الفترة منذ إنشائها إلى غاية شهر فيفري 2017 موزعة حسب نشاط المقترض.

الجدول رقم (02): القروض الممنوحة من طرف الوكالة حسب النشاطمنذ سنة 2005 إلى غاية فيفري سنة 2017

قطاع الانشطة	عدد القروض الممنوحة	النسبة
الزراعة	111564	%14.15
الصناعات الصغيرة	303880	%38.56
البناء والأشغال العمومية	67179	%8.52
الخدمات	164532	%20.88
الصناعات التقليدية	137193	%17.41
التجارة	3031	%0.58
الصيد البحري	783	%0.10
المجموع	788162	%100

المصدر: من إعداد الباحثتين بالاعتماد على إحصائيات الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

ويمكن ترجمة معطيات الجدول رقم (02) في الشكل البياني التالي:



المصدر: من إعداد الباحثتين بالاعتماد على إحصائيات الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

من خلال الشكل رقم (02): نلاحظ أن الصناعات الصغيرة حازت على أكبر عدد من القروض الممنوحة والتي غالبا ما تكون صناعات بسيطة تعتمد على الجهد المبذول أكثر من عنصر التمويل ب 303880 قرض ممنوح، تليها الخدمات ب 164532 قرض، فالصناعات التقليدية ب137193 قرض ثم الزراعة ب 111564 قرض ونال قطاع التجارة والصيد البحري اقل حجم من القروض ب 3031 و 783 على التوالي، ومن الملاحظ توجه الوكالة نحو تطوير الصناعات الصغيرة والصناعات التقليدية عن طريق استقطاب الكفاءات المحلية والمتخصصة وأصحاب المهارات من هم غالبا يحوزون على مستوى متوسط من التعليم، فضلا عن قدرتهم المحدودة أو المنعدمة في الحصول على تمويل من مصادر التمويل الرسمية، ودمجهم في عملية توليد الدخل.

4-3- القروض الممنوحة من طرف الوكالة حسب مستوى التعليم منذ سنة 2005 إلى غاية فيفري سنة 2017: يبين الجدول رقم(03) القروض الممنوحة من قبل الوكالة الوطنية للقرض المصغر خلال الفترة منذ إنشائها إلى غاية شهر فيفري 2017 موزعة حسب مستوى التعليم.

الجدول رقم (03): القروض الممنوحة من طرف الوكالة حسب مستوى التعليممنذ سنة 2005 إلى غاية فيفري سنة 2017

مستوى التعليم	العدد	النسبة
دون المستوى	128309	% 16.28
متعلم	12435	%1.58
ابتدائي	119548	%15.17
متوسط	391823	%49.72

ثانوي	103837	%13.17
جامعي	32197	%4.09
المجموع	788162	%100

المصدر: من إعداد الباحثتين بالاعتماد على إحصائيات الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

من خلال الجدول رقم (03) نلاحظ أن أكبر عدد من المستفيدين من خدمات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر كانوا من أصحاب التعليم المتوسط بنسبة 49.72%، ثم من هم دون مستوى بنسبة 16.28%، وهم عموما أفراد يحوزون على كفاءات مهنية وخبرات وحرف لا تتطلب تحصيل علمي كبير لممارستها، إلا أن خدمات الوكالة لم تستهدف الفئة الجامعية إلا بنسبة 4.09% وهو الامر الذي انعكس بالسلب على نسب تحصيل الوكالة المنخفضة حيث أن نسبة فشل المشروعات الممنوحة للفئة الجامعية أقل من تلك الممنوحة للفئات الأخرى بسبب معرفة وقدرة ذوي المستوى العالي بأساسيات إنشاء نشاط وإدارته مقارنة مع المستويات الأخرى مما يستدعي تحمل الوكالة تكاليف أكثر لتكوين أصحاب المشاريع وتهيأتهم زيادة وعيهم بالنشاط الاقتصادي.

4-4-حصيلة الخدمات غير المالية الممنوحة من طرف الوكالة منذ سنة 2005 إلى غاية فيفري سنة 2017: يبين الجدول رقم(04) حصيلة الخدمات غير المالية المقدمة من قبل الوكالة الوطنية للقرض المصغر خلال الفترة منذ إنشائها إلى غاية شهر فيفري 2017.

الجدول رقم (04): حصيلة الخدمات غير المالية الممنوحة من طرف الوكالةمنذ سنة 2005 إلى غاية فيفري سنة 2017

الأنشطة المنجزة	عدد المستفيدين
التكوين في مجال تسيير مؤسسة صغيرة	85017
التكوين في مجال التعليم المالي العام	73058
العدد الإجمالي للمقاولين المكونين	159332
اختبارات المصادقة على الكفاءات المهنية	71567
صالونات عرض/ بيع	21897
العدد الإجمالي للخدمات غير المالية	252796

المصدر: من إعداد الباحثتين بالاعتماد على إحصائيات الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

تقدم الوكالة إضافة إلى التمويل مجموعة من الخدمات المالية كمدخل لتحقيق المرافقة الفعالة، تسعى من خلالها إلى ترسيخ الفكر المقاولاتي والتعريف بمبادئ النشاط الاقتصادي، فضلا عن تطوير بعض المهارات التي تتطلبها بعض المشروعات، والملاحظ من خلال الجدول رقم (04) أن هناك برامج تعتمدها الوكالة في تأطير أصحاب المشروعات ترتكز حول تسيير المؤسسات المصغرة والتثقيف المالي، غير أن عدد المستفيدين من التكوين والمقدر عددهم بـ252796أقل من عدد المشروعات الممولة من طرف الوكالة التي بلغت 778162، بمعدل 32% فقط وهي

نسبة منخفضة تبين عدم خضوع كل المشروعات الممولة إلى التكوين الأمر الذي سينعكس سلبيا على العوائد المتوقعة من المشروعات الممولة.

ثانيا-القرض الحسن المقدم من طرف صندوق الزكاة الجزائري

1-صندوق الزكاة الجزائري: صندوق الزكاة مؤسسة دينية اجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، والتي تضمن له التغطية القانونية بناء على القانون المنظم لمؤسسة المسجد[12].هو عبارة عن مؤسسة تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، تأسس عام 2003م في كل من ولايتي سيدي بلعباس وعنابة ليتم تعميم الفكرة بعدها على كامل التراب الوطني في سنة 2004م، وذلك وفق القرار المؤرخ في 25 محرم 1425هـ الموافق لـ 17 مارس 2004م، وقرار 01 صفر 1425هـ الموافق لـ 22 مارس 2004م المتضمن إحداث اللجنة الولائية للزكاة.

2- مهام صندوق الزكاة الجزائري: تنطوي عمليات صندوق الزكاة على مايلي:[13]

2-1- عملية جباية وتوزيع صندوق الزكاة: تتكفل وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بمهام جمع وتوزيع الزكاة في الجزائر وذلك عبر مديرياتها على مستوى الولايات والدوائر.

2-2- عملية تحصيل الزكاة: بغية زيادة الحصيلة الزكوية عمل مسيرو صندوق الزكاة على إتباع بعض الأساليب والطرق التي تمتاز بالسهولة والبساطة للمساعدة في عملية التحصيل، وبهدف تعزيز ثقة المزكين ومن بين هذه الأساليب نجد:عملية التحصيل في المساجد؛ الجمع عن طريق المراكز البريدية، كما يتم اعتماد دفع الزكاة عن طريق حساب بنك البركة، أما بالنسبة للجالية الجزائرية في الخارج فإنه بإمكانها دفع زكاة أموالها عن طريق تحويلها إلى حساب الصندوق الوطني (رقم 10- 4780)، بواسطة حوالة بريدية أو غيرها من وسائل الدفع وهذا مع مراعاة البنوك التي حددتها الوزارة للتعامل معها في الخارج.

2-3- عملية توزيع الزكاة:حيث حددت التعليمة الوزارية أهم الأصناف المستفيدة من أموال الزكاة حيث نص المنشور الوزاري رقم 2004/139 المتضمن عملية التوزيع الأولى لحصيلة الزكاة لموسم 1425هـ/2004م، حيث جاء في هذه التعليمة ما نصه "تصرف الأموال المحصلة من زكوات موسم 1425هـ الموافق لـ 2004م وفق ما يلي:

* 50% تصرف للفقراء والمحتاجين؛
* 12.5% توجه لمصاريف صندوق الزكاة؛
* 37.5% توجه للاستثمار.

2-4- استثمار أموال الزكاة: الذي أعطي له شعار "لا نعطيه ليبقى فقيرا إنما ليصبح مزكيا" حيث خصصت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف نسبة تقدر بـ 37.5% من حصيلة الزكاة للاستثمار، وقد أبرم اتفاق مع بنك البركة ليكون وكيلا تقنيا في مجال استثمار أموال الزكاة والتي تم ترجمتها فيما اصطلح عليه صندوق استثمار الزكاة ، وللحصول على التمويلات يقوم الشخص المستحق للزكاة بملء استمارة يطلب فيها حق الاستفادة من قرض حسن لدى اللجنة القاعدية، التي تعمل على التحقيق من وضعية الشخص من خلال لجان المسجد، ثم يتم المصادقة على هذا الطلب ليتم إرساله إلى اللجنة الولائية، حيث تقوم هذه الأخيرة بترتيب الطلبات حسب الأولوية والاستحقاق على أساس الأشد حاجة والمشاريع الأكثر نفعا والأكثر مردودية، ثم يتم توجيه قائمة خاصة إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لاستدعاء المستحقين وبغية تكوين الملف اللازم وفق الإجراءات المعمول بها لدى بنك البركة، ليقرر البنك نهائيا قابلية تمويل المشاريع أو رفضها

تمويل المشروعات الصغيرة في الجزائر من خلال القرض الحسن مع الإشارة للهيئات الممولة

وفقا للمعايير المعتمد لديه، وهناك إجراءات متبعة لدى بنك البركة بحسب نوع التمويل؛ ويوضح الجدول رقم(05) تطور حصيلة الزكاة والمستفيدين منها من طرف صندوق الزكاة الجزائري

الجدول رقم (05): حصيلة تطور عدد المستفيدين من صندوق الزكاة الجزائري (2003 –2012)

السنوات	المستفيدين من زكاة القوت	المستفيدين من زكاة الفطر	المستفيدين من زكاة الزروع والثمار	المجموع
2003	8699	20853	00	29552
2004	26512	94289	00	120801
2005	62897	111462	00	174359
2006	85664	136542	835	223041
2007	87927	149520	1000	238447
2008	81386	145944	2375	229705
2009	79887	154492	1437	235816
2010	82991	159275	1250	243516
2011	106349	171118	1861	279328
2012	99331	178982	7068	285381

المصدر:عبد الله غالم، مرجع سابق، 2013، ص: 08.

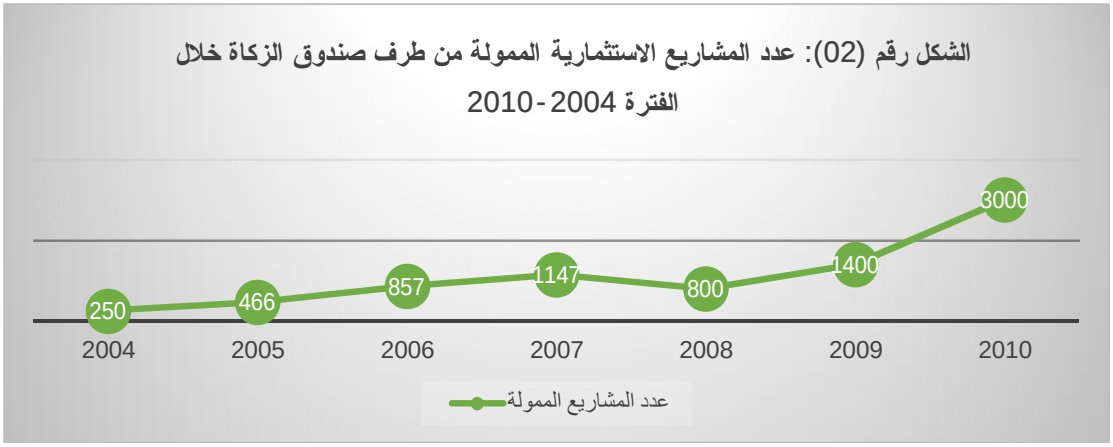
استنادا إلى البيانات المبينة في الجدول رقم(05) فإن عدد الفقراء المستفيدين من أموال الزكاة في تطور تدرجي في الفترة الممتدة ما بين 2003 و2012، حيث زاد عدد الفقراء المستفيدين من زكاة القوت من 8699 مستفيد ليصل إلى 99331 مستفيد، كما عرف عدد المستفيدين من زكاة الفطر قفزة نوعية حيت انتقل عدد المستفيدين من 20853 مستفيد إلى 178982 مستفيد، ونستطيع تفسير الزيادة الملحوظة في عدد الفقراء المستفيدين من الزكاة إلى زيادة عدد المزكين من جهة، والدور التنظيمي الذي يقوم به صندوق الزكاة من جهة أخرى.

الجدول رقم (06): عدد المشاريع الاستثمارية الممولة من طرف صندوق الزكاة خلال الفترة (2004 –2010)

السنة	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
عدد المشاريع الممولة	250	466	857	1147	800	1400	3000

المصدر:عبد اللطيف عامر، ياسين حريزي، تحدي التمويل الأصغر بين التقليدي والإسلامي لمحاربة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة دراسة مقارنة بين الجزائر وبنغلاديش، ص:06.

ويمكن ترجمة الجدول رقم (06) إلى الشكل البياني رقم (02)التالي:



تمويل المشروعات الصغيرة في الجزائر من خلال القرض الحسن مع الإشارة للهيئات الممولة

المصدر: من إعداد الباحثتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (06).

يخضع تطور حجم القروض الحسنة الموجهة للاستثمار الممنوحة من طرف صندوق الزكاة إلى تطور حصيلة إيرادات الزكاة بصفتها نسبة منها، ويوضح الجدول أعلاه تطور المشاريع الاستثمارية الممولة من طرف صندوق الزكاة الجزائري منذ بداية تقديمه سنة 2004 إلى غاية سنة 2010، أين عرف ارتفاعا ثابتا من سنة 2004 إلى 2007 بـــــــــــ 300 مشروع، ثم انخفاضا في سنة 2008 قدر بـــــــ 347 مشروع بسبب تراجع الحصيلة الاجمالية لإيرادات الزكاة، ليرتفع في باقي السنوات ويبلغ 3000 مشروع سنة 2010.

المحور الثالث: الجهات المقدمة للقرض الحسن لتمويل المشروعات الصغيرة محليا في ولاية تبسة

تبسة هي ولاية جزائرية،تبعد حوالي 630 كيلومترا من شرق العاصمة. تمتد المدينة على مساحة 184 كيلـــومتر مربع ويرجع اسم تبسة إلى الأصل البربري الأول الذي أطلق عليها سكانها الأصليون والذي يعتقد حسب الترجمة اللوبية القديمة بأنها تعني اللبؤة أنثى الأسد ولما دخلها الإغريق شبهوها بمدينة تيبس الفرعونية لكثرة خيراتها والمعروفة اليوم بطابة وبعد دخول الرومان سموها بتيفست لسهولة نطقها ومع الفتح الإسلامي تم تعريبها فأصبحت تبسة بفتح التاء وكسر الباء وفتح السين. تتميز بالحرارة الشديدة صيفا والبرودة الشديدة شتاء وتشتهر بزراعة الحبوب والرعـــي وأيضـــا تعـــرف بالصناعات التقليدية المرتبطة أساسا بالماشية ومنتجاتها الصوفية. يحدها شمالا مدينة مدينة سوق أهراس ومـــن الشـــرق الجمهورية التونسية وجنوبا وادي سوف ومن الجنوب الغربي خنشلة ومن الشمال الغربي أم البواقي[14].

أولا-القروض الممنوحة من طرف الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بتبسة: تعتبر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من أهم الآليات الداعمة لإنشاء وتطوير المؤسسات المصغرة في ولاية تبسة في إطار دعم التشغيل والفكر المقاولاتي وتوفير التمويل لمن لا تستهدفهم المؤسسات المالية والمصرفية الرسمية بصيغة القرض الحسن التي لاقت قبولا واسعا على المســـتوى المحلي.

1- القروض الممنوحة من طرف الوكالة الولائية وفق صيغة التمويل الثنائي: يمثل الجدول رقم (07) حصيلة القـــروض الممنوحة من طرف الوكالة وفق صيغة التمويل الثنائي منذ بداية نشاطها في ولاية تبسة ســـنة 2005 إلى غايـــة ســـنة 2016.

الجدول رقم (07): حصيلة القروض الممنوحة وفق الصيغة الثنائية من طرف الوكالة الولائية تبسة حسب الجنس وطبيعة النشاط خلال الفترة (2005 – 2016)

القطاع	عدد المشاريع الممولة		عدد المناصب المستحدثة	مبلغ التمويل
	رجال	نساء		
الفلاحة	1310	695	4010	68,111.970.430
الصناعات الصغيرة	102	2934	6072	80,210.331.965
البناء والأشغال العمومية	968	0	1936	64,626.912.80
الخدمات	948	986	3868	46,869.527.101
الحرف	151	4751	9804	67,076.231.347
التجارة	0	0	0	0

الصيد	0	0	0	0
المجموع	3479	9366	25690	25,969.973.851

المصدر: من إعداد الباحثتين بالاعتماد على إحصائيات مقدمة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية تبسة

يوضح الجدول رقم (07) حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية تبسة من خلال حجم التمويل الممنوح وعدد المستفيدين، إضافة إلى عدد المناصب المستحدثة حسب كل قطاع. حيث نلاحظ أن الوكالة ووفق صيغة التمويل الثنائي استهدفت الفئة النسوية أكثر خاصة في قطاع الحرف أين مولت 4751 مشروع نسوي مقارنة مع 151 مشروع لفئة الرجال وذلك لانتشار الحرف بصفة أكبر لدى النساء كمشاريع منزلية ذات تمويل بسيط كالخياطة والحلاقة وصناعة الحلويات. وهو القطاع الذي حاز على أكبر مبلغ تمويل بنسبة 40% من إجمالي مبلغ التمويل الممنوح تليه الصناعات الصغيرة بنسبة 24% بينما حاز قطاع البناء على أقل نسبة من التمويل الممنوح والتي قدرت بـ9% وهو قطاع عادة ما يتطلب حجم كبير من التمويل.

2- القروض الممنوحة من طرف الوكالة الولائية تبسة وفق صيغة التمويل الثلاثي: ويمثل قرضا بقيمة لا تتعدى 1000.000دج من أجل اقتناء عتاد صغير ومادة أولية لإنشاء مؤسسة، حيث تكون المساهمة الشخصية بنسبة 1%، والقرض بدون فوائد 29%، قرض بنكي70%. ويمثل الجدول رقم (08) حصيلة التمويل الثلاثي الذي تمنحه الوكالة الولائية تبسة موزع حسب الجنس كما يوضح عدد المناصب المستحدثة وفق هذا التمويل.

الجدول رقم (08): حصيلة القروض الممنوحة وفق صيغة التمويل الثلاثي من طرف الوكالة في ولاية تبسة حسب الجنس وطبيعة النشاط خلال الفترة (2005 – 2016)

القطاع	عدد المشاريع الممولة		عدد المناصب المستحدثة	مبلغ التمويل
	رجال	نساء		
الفلاحة	08	0	16	679.934,63
الصناعات الصغيرة	13	41	108	9.947.132,61
البناء والاشغال العمومية	36	0	72	8.366.679,97
الخدمات	739	80	1638	166.221.167,81
الحرف	13	66	158	8.487.364,67
التجارة	13	03	32	4.402.151,86
الصيد	0	0	0	0
المجموع	822	190	2024	198.104.431,55

المصدر: من إعداد الباحثتين بالاعتماد على إحصائيات للوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بولاية تبسة

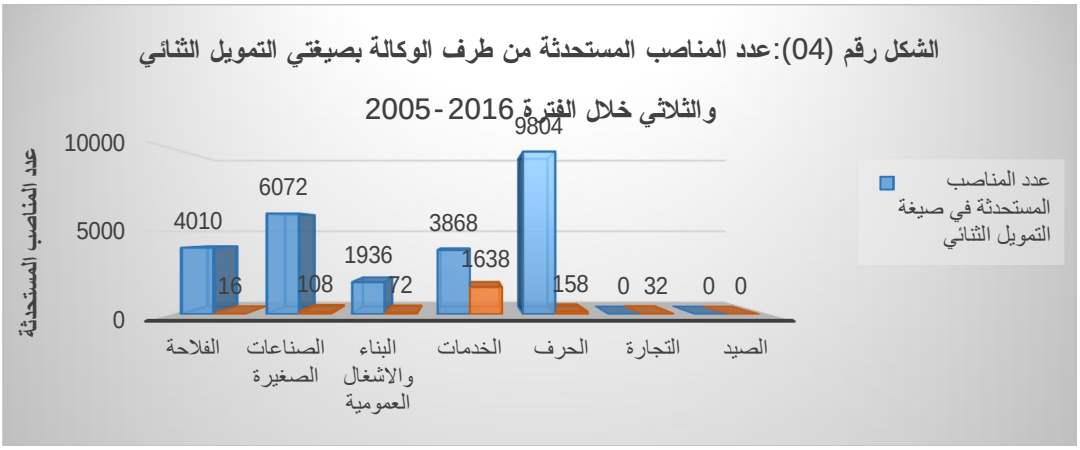
ويمكن ترجمة معطيات الجدول رقم(07) ورقم(08) إلى الشكل رقم (03)التالي:

تمويل المشروعات الصغيرة في الجزائر من خلال القرض الحسن مع الإشارة للهيئات الممولة



المصدر: من إعداد الباحثتين بالاعتماد على إحصائيات للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية تبسة

من خلال الشكل رقم (03) والذي يوضح حجم التمويل الممنوح من طرف الوكالة بصيغتي التمويل الثنائي والتمويل الثلاثي الذي يتدخل فيه البنك كطرف ثالث في تمويل المشروعات التي عادت ما تكون مبالغها أكبر من مبالغ التمويل الثنائي. ونلاحظ أن قطاع الحرف استحوذ على العدد الأكبر من التمويل، ثم تليها الحرف والصناعات الصغيرة، وبالتالي استهدفت الوكالة الفئة التي تمتلك مؤهلات إنشاء نشاط اقتصادي ولا تستطيع الحصول على تمويل من البنوك والمؤسسات الرسمية مما يوضح الاتجاه العام المتبع من طرف الوكالة الذي يهدف لتطوير الصناعات الصغيرة والحرفية. كما نلاحظ اعتماد الوكالة على التمويل الثنائي أكثر من التمويل الثلاثي في تمويل مختلف المشروعات. إلا أن حجم التمويل الموجه لقطاعي الفلاحة والتجارة منخفض جدا على الرغم من الإمكانيات والمزايا التي تتمتع بها الولاية.



المصدر: من إعداد الباحثتين بالاعتماد على إحصائيات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية تبسة

يوضح الشكل رقم (04) مساهمة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تخفيض نسبة البطالة على مستوى الولاية حيث عملت على استحداث ما يقارب 27714 منصب عمل ب 2024 منصب وفق التمويل الثنائي و25690 منصب في صيغة التمويل الثلاثي، وهو رقم بسيط في ظل إحدى عشر سنة من النشاط، حيث عمل قطاع الحرف على استحداث 9804 منصب عمل باعتبارها مشاريع فردية ذات قدرة محدودة في التوظيف، والصناعات الصغيرة ب 6180 منصب عمل.

ثانيا-القرض الحسن المقدم من طرف صندوق الزكاة بولاية تبسة

الجدول رقم (09): توزيع مصارف الزكاة المعتمدة من طرف صندوق الزكاة بولاية تبسة (2004 –2016)

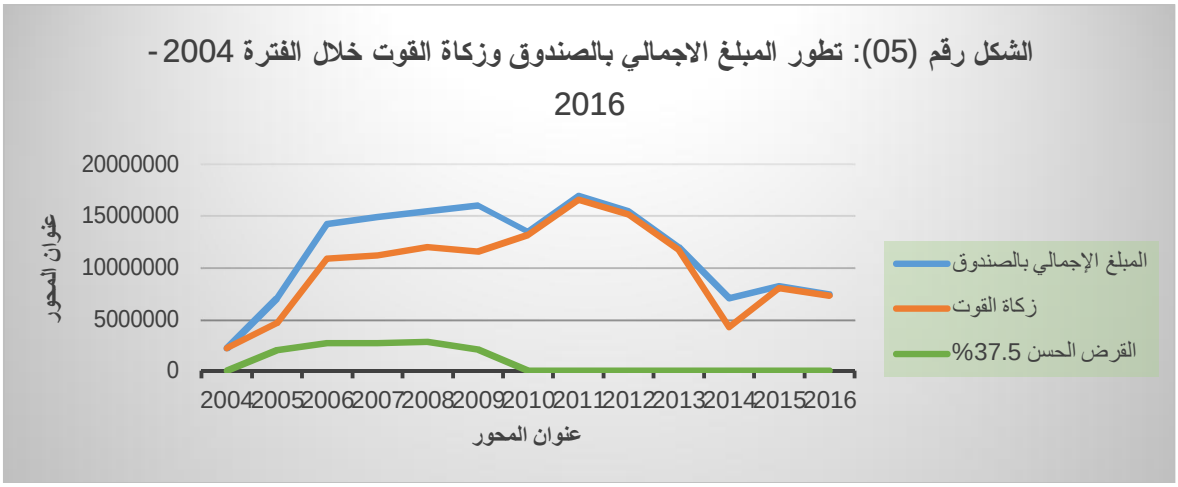
السنوات	زكاة القوت	القرض الحسن 37.5% المبلغ	المبلغ المخصص	المبلغ الإجمالي

تمويل المشروعات الصغيرة في الجزائر من خلال القرض الحسن مع الإشارة للهيئات الممولة

	المبلغ	عدد المستفيد	المبلغ	عدد المستفيد	المخصص للجنة الوطنية %2	المخصص للجنة الولائية %4.5	للجنة القاعدية %06	بالصندوق
2004	2185000	577	-	-	43.700,00	98.325,00	131.100,00	2.185.000,00
2005	4587000	1139	2000000	18	140.000,00	225.000,00	300.000,00	7.000.000,00
2006	10871500	2001	2700000	34	184.079,00	414.239,64	552.239,52	14.203.992,00
2007	11146217.75	2408	2680000	32	167.378,12	376.599,33	502.132,36	14.868.873,00
2008	11977000	1880	2800000	33	148.669,73	334.506,90	446.009,21	15.433.486,82
2009	11520298.25	1646	2051553.27	23	180.050,72	405.114,13	540.152,17	16.002.536,28
2010	13165000	1728	-	-	268.766,62	604.724,62	806.300,01	13.438.331,01
2011	16570000	2404	-	-	338.262,20	761.089,95	1.014.786,61	16.913.110,19
2012	15145000	2133	-	-	309.119,71	695.519,36	927.359,15	15.455.985,99
2013	11750000	1744	-	-	239.862,63	539.690,90	719.587,87	11.993.131,27
2014	4235000	772	-	-	140.000,00	315.000,00	420.000,00	7.000.000,00
2015	8036000	1429	-	-	164.000,00	369.000,00	492.000,00	8.200.000,00
2016	7240000	1373	-	-	147.800,00	332.550,00	443.400,00	7.390.000,00

المصدر: من إعداد الباحثتين بالاعتماد على إحصائيات مديرية الشؤون الدينية بولاية تبسة

ويمكن ترجمة معطيات الجدول رقم (09) إلى الشكل رقم(05) كمايلي:



المصدر: من إعداد الباحثتين بالاعتماد على إحصائيات مديرية الشؤون الدينية بولاية تبسة

من خلال الشكل السابق يتضح تطور حصيلة صندوق الزكاة بولاية تبسة سنويا ومعه تتزايد زكاة القوت وعـــدد المشاريع الاستثمارية، حتى سنة 2009 لتسجل انخفاضا أولا سنة 2010، ثم انخفاض ثاني أكثر حدة من سنة 2011 إلى غاية 2014، ومع التوقف عن تقديم القرض الحسن سنة 2009، زادت نسبة زكاة القوت التي تصرف للفقـــراء والمساكين في باقي السنوات.

وإن انخفاض وعاء الزكاة في السنوات الأخيرة في ولاية تبسة فسره بعض من القائمين على توزيع الزكاة بالولاية بعزوف كبار المزكين وصغارهم عن تقديم الزكاة للصندوق وتفضيلهم دفع الزكاة بشكل مباشر لعدة أسباب أهمها عدم اقتناعهم بتقديم أموال الزكاة في شكل قروض بسبب عدم وجود هذا المصرف المستحدث ضمن الفئات الثمانية التي نص عليهـــا

تمويل المشروعات الصغيرة في الجزائر من خلال القرض الحسن مع الإشارة للهيئات الممولة

القرآن الكريم والتي تمثل مصارف الزكاة الشرعية، ونقص الثقة بين المزكين والصندوق التي بنيت على إختلالات كبيرة يعاني منها أجهزة جمع الزكاة وتوزيعها على المستوى المحلي والوطني.

الجدول رقم (10): توزيع القروض الحسنة المقدمة من طرف صندوق الزكاة لولاية تبسة حسب نوع النشاط خلال الفترة (2005 –2009)

نوع النشاطات	العدد
حرفية	74
أخرى	48
خدماتية	12
فلاحية	06
المجموع	140

المصدر: من إعداد الباحثتين بالاعتماد على إحصائيات مديرية الشؤون الدينية بولاية تبسة

من خلال الجدول رقم (10) يتضح أن الأنشطة الحرفية استحوذت على أكبر عدد من القروض الحسنة ب 74 مشروع ممول ثم الخدمية والفلاحية بـــــــــــــ 12 و06 مشروعات على التوالي، ما يفسره زيادة الطلب على الأنشطة الحرفية التي تعمل على تطوير الصناعات الصغيرة في إطار التمويل الأصغر.

المحور الرابع: آليات تفعيل دور صندوق الزكاة والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمويل المشروعات الصغيرة.

إن المساهمة المعتبرة للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وصندوق الزكاة الجزائري في تمويل المشروعات الصغيرة على المستوى الوطني أو المحلي كانت لتكون تجربة ناجحة جدا، في ظل ما قدمته من مبالغ كافية لتطوير قطاع الصناعات المصغرة ولتفعيل دورها كأهم مؤسستين مانحتين للتمويل الإسلامي الأصغر في الجزائر وجب الاهتمام بتطوير العناصر التالية:

أولا- الاهتمام بالعامل الشخصي: يعتبر الاهتمام بالعامل الشخصي من أهم عوامل نجاح النشاط المقاولاتي وأهم معيار يبنى عليه القرار الائتماني الرشيد من خلال التأكد من رغبة طالب التمويل وقدرته على تحمل مسؤولية إنشاء نشاط وتطويره والعمل على تحفيز الفكر المقاولاتي ونشره خاصة بين الفئات الشبانية أو المتعلمة.

ثانيا- احترام مبادئ حماية عملاء التمويل الأصغر: تمثل مبادئ حماية عملاء التمويل الأصغر الحد الأدنى الواجب احترامه من طرف الوكالات والمؤسسات المانحة لهذا النوع من التمويل، والتي تنعكس إيجابا لو تم تطبيقها واحترامها من طرف كل من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وصندوق الزكاة الجزائري لضمان مردودية أكبر للمشاريع الممولة وتتمحور هذه المبادئ حول:

- تجنب الإفراط في المديونية وتقديم التمويل لمن تتوفر فيهم معايير ائتمانية محددة.
- ضمان شفافية التسعير ومسؤوليته من خلال تقديم المعلومات الخاصة بتكاليف التمويل وعقوبات الانتهاكات بشفافية وتتم مصارحة العملاء بها مصارحةً تامة بالشكل الذي يتناسب مع قدراتهم على الاستيعاب، خاصة وأن معظم المتعاملين مع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ذوي مستوى تعليمي محدود.
- تطبيق ممارسات التحصيل المناسبة حيث تمتنع المؤسسات عند تحصيل ديونها عن أي ممارسات مسيئة أو قسرية.

- التزام موظفي المؤسسات المانحة للتمويل الأصغر بالسلوك الأخلاقي الأمر الذي يدعم فعالية المرافقة.

- وجود آلية تسمح للعميل بتقديم شكاوى للمشاكل التي يتعرض لها ووجود آلية للرد على الشكوى.

ثالثا- تطوير عمل الأجهزة الرقابية: فالرقابة أسلوب فعال في التحقق من أن التمويل الممنوح صرف في الغرض الممنوح لأجله عبر أجهزة الاستعلام الائتماني، فضلا عن كونها مؤشر للتنبؤ بمختلف المخاطر التي تعمل على تعثر المشروعات.

رابعا - تقييم نشاط الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وصندوق الزكاة الجزائري من خلال نسبة التحصيل: تعكس نسبة التحصيل الجدارة الائتمانية للمؤسسات المانحة للتمويل من خلال قدرتها على تقديم مشروعات قادرة على تحقيق عوائد تكفي سداد أقساط التمويل وبالتالي استرجاع التمويل وخلق قيمة مضافة حقيقية والمساهمة في زيادة الناتج المحلي، وفي هذا الاطار نذكر الآتي:

1- نسب تحصيل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: يوضح الجدول رقم(11) نسب التحصيل الخاصة بكل نوع من التمويل.

تمويل بمبلغ 27.000	%40
تمويل بمبلغ 100.000	%12
تمويل بمبلغ 40.000	%15
تمويل من 100.000 إلى 1.000.000	%40

الجدول رقم (11): نسب تحصيل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وكالة تبسة الخاصة بكل نوع من التمويل

المصدر: من إعداد الباحثتين بالاعتماد على إحصائيات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية تبسة

الملاحظ من الجدول رقم (11) تدني نسب تحصيل الوكالة للتمويل الممنوح الأمر الذي يفسره العديد من العوامل منها عدم وضوح ونجاعة سياسة التحصيل المتبعة وحديتها حيث أن نسبة كبيرة من المقترضين تتعامل مع القروض المصغرة على أساس أنها منح وليست قروض لنقص المعلومات المقدمة من طرف الموظفين في هذا المجال. فضلا عن غياب الرقابة والمتابعة حتى تضمن الوكالة أن القروض الممنوحة صرفت في الغرض الذي طلبت من أجله.

2- نسب تحصيل القروض الحسنة المقدمة من طرف صندوق الزكاة بولاية تبسة: ساهمت آليات التحصيل المتبعة من طرف وزارة الشؤون الدينية في انخفاض نسبة التحصيل القروض الحسنة المقدمة، حيث تم تحصيل ما يقارب 5 مشروعات فقط تحصيلا كاملا من أصل 140 مشروع ممول بنسبة 0.03% وهي نسبة متدنية جدا، توضح عدم قدرة القائمين على منح القروض الحسنة ممثلين في مديرية الشؤون الدينيةغير قادرين على تحصيل قروضهم التي منحت في الفترة 2005-2009 بسبب عدة عوامل أهمها:

- تعاقد الصندوق مع بنك البركة فرع عنابة كوسيلة وحيدة لسداد أقساط القروض المستحقة، وعدم قدرتهم على سدادها على مستوى الولاية الأمر الذي يعتبر مكلفا بالنسبة للمقترضين خاصة في ظل غياب أساليب اتصال فعالة للبنك مع مديرية الشؤون الدينية بولاية تبسة للتطلع على وضعية الأرصدة ونسب التحصيل.

- غياب تام لسياسة متابعة وضعية القروض الممنوحة والمعالجة الودية والقانونية لحالات التعثر والعزوف عن السداد، إذ تكتفي المديرية بتقديم التمويل الممنوح فقط الأمر الذي جعل القروض تمنح بشكل عشوائي دون معايير رقابية واضحة.

تمويل المشروعات الصغيرة في الجزائر من خلال القرض الحسن مع الإشارة للهيئات الممولة

خلاصة

تمثل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وصندوق الزكاة الوطني من أهم الهيئات المانحة للقروض الحسنة الموجهة للنشاط الاستثماري حيث ساهمت في تمويل مختلف الأنشطة الحرفية والصناعات المصغرة ومن خلال تحليل نشاطها تبين أنه على الرغم من توفر التمويل اللازم لتطوير النشاط الحرفي والمشروعات الصغيرة إلا أن نسب التحصيل بينت عدم قدرة المؤسستين على استرجاع تمويلها الممنوح لعدة أسباب أهمها: افتقارها لسياسات وخطط وأهداف واضحة تترجمها آليات فعالة ترمي لتحقيق هذه الأهداف الأمر الذي دعم عشوائية منح التمويل وإضعاف فرص تطوير عوائد القطاعات الممولة سواء على المستوى الوطني أو المحلي.

أولا- نتائج الدراسة

يمكن إدراج بعض نتائج الدراسة في النقاط الآتية:

- يعتبر نشاط الوكالة الولائية لتسيير القرض المصغر بولاية تبسة نشاطا معتبرا كحجم تمويل ممنوح لتطوير المؤسسات الصغيرة، غير أنه يعاني من بعض النقائص تتجسد في: نقص التأطير من طرف موظفي الوكالة والذين لا يتناسب عددهم لا كما ولا كيفا مع عدد وطبيعة المشروعات الممولة، وقصور التكوين الممنوح واقتصاره على بعض المشروعات ذات الأهمية، وأيضا إهمال العامل الشخصي في بناء القرار التمويلي والذي عادة ما تبنى عليه قرارات غير صائبة.

- إن تجربة صندوق الزكاة في تمويل المشروعات بولاية تبسة خلال الفترة(2005-2009) لم تعطي ثمارها المرتقبة لعدة أسباب معظمها هيكلي ضمن السياسة العامة التي وضعت لتسيير القرض الحسن، أهمها الغياب التام لأساليب التحصيل والمراقبة والمتابعة والمعالجة الودية والقانونية، الأمر الذي يعد تقصيرا يحث على تبديد أموال الزكاة، كما أن انخفاض نسبة التحصيل وعزوف المقرضين عن سداد الأقساط كان له أثرا سلبيا على حصيلة إيرادات الزكاة في السنوات اللاحقة، أين يبقى وضع القرض الحسن كمصرف للزكاة أمرا مختلفا فيه.

- إن غياب روح المقاولاتية والثقافة المالية التي تدعم المبادرة بإنشاء نشاط خاص وتطويره من أهم العوامل التي قللت من حجم نشاط المؤسسات المانحة للقرض الحسن أين كان أغلب توجه طالبي التمويل الاستهلاكي وليس الاستثماري وذلك ما يثبط امكانية ايجاد فرص عمل جديدة وخلق أنشطة منتجة من خلال الهيئات المانحة

- وتبقى العقبة الرئيسية وراء تحقيق الأهداف المقصودة والعوائد المتوقعة من تمويل المشروعات الصغيرة بصيغة القرض الحسن في الجزائر ليست عقبة تمويل أو إمكانيات مادية وبشرية بقدر ما هي عقبات تسييرية وإدارية وثغرات تنظيمية رقابية لدى الهيئات الممولة تنعكس سلبا على سير تحصيل القروض الممنوحة.

ثانيا- توصيات الدراسة: من خلال ما سبق يمكن طرح بعض التوصيات من بينها ما يلي:

- ضرورة إعادة هيكلة توجه الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر عبر كل التنسيقيات الولائية وصندوق الزكاة الوطني أيضا في مايتعلق بتمويل المشروعات الصغيرة، وتشديد أساليب التحصيل وإيضاحها حتى تزيد نسب تحصيل القروض لديها مما يضمن تمويل مشاريع أخرى وعمل مستدام لأموال هذه الهيئات المانحة من دون فوائد.

- ضرورة العمل على وضع استراتيجية عمل وطنية تقسم الى خطط تنفيذية على مستوى الولايات قصد تحقيق توازن على المستوى الوطني من حيث تركيز التمويل على نشاطات تنقسم حسب حالة كل منطقة سواء الطبيعية والسكانية أوالحدودية، وتنفيذها بشكل يتلائم مع الظروف الموجودة للمنطقة وأنواع المشاريع المتاحة لديها حتى لا يكون التمويل الممنوح للمقترضين بطريقة عشوائية عرضة للاستغلال في أنشطة غير رسمية وضياع حقوق كل الأطراف حينها.

- على الهيئات المانحة للقروض من دون فوائد إجراء دراسات موضوعية معمقة تشمل احترام قدرة العميل على المديونية والسداد والاهتمام وإرساء معايير منح الائتمان التي في مقدمتها شخصية العميل، حتى تحافظ على قدرتها على الاقـــراض وتقلل حجم القروض المتعثرة والمعدومة لديها.

- وعلى الهيئات المقرضة أيضا ضرورة التركيز على جانب الرقابة وجعله محورا جوهريا في تقديم التمويل والحرص علـــى تنصيب الأجهزة الرقابية وتفعيل دورها داخل هياكلها التنظيمية.

- ضرورة دعم السلطات المعنية بتشغيل البطالين وخاصة الشباب بزيادة دور الإعلام والتوعية من خلال قنوات مباشرة وأيام مفتوحة على الهيئات المقرضة دون فوائد وإبراز دورها بشكل بسيط يفهمه الجميع، ونشر الفكر المقـــاولاتي ممـــا سينعكس إيجابا على نوعية المشروعات الممولة داخل المحيط الاجتماعي لكل ولايات الوطن.

- ضرورة العمل على توضيح مصارف الزكاة وتقسيمها لفئات معينة حسب الاستحقاق فجمعها في فئة واحدة وهـــي زكاة القوت أمر غير منهجي والعمل على إحلال أكثر لعامل الشفافية والافصاح حول إيرادات الصندوق الزكاة وكيفية صرفها. وضرورة إعادة النظر في إدراج القرض الحسن ضمن المصارف الثمانية للزكاة والعمل على زيادة الثقة بين المزكين ومديريات الشؤون الدينية من أجل زيادة إيرادات الزكاة.

- ضرورة إدراج صيغة القرض الحسن ضمن الخدمات المقدمة من طرف البنوك لأن هذه الأخيرة الأجدر نسبيا من حيث الخبرة والكفاءات المتخصصة على تسيير القروض وإدارة المخاطر ومعالجة التعثر، والأكثر انتشارا بين الأفراد في مـــايتعلق بتمويل المشاريع ومن ثم قناعاتهم ستكون أبسط عندما يتعلق الأمر بتمويل مصرفي دون فوائد مما يتيح فرص النشاط أكثر لكل الأطراف المقرضة والمقترضة.

- ضرورة إخضاع نشاط الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وصندوق الزكاة الجزائري للتقييم الدوري والمستمر من الجهات المخولة لتصحيح الاختلالات وتوضيح الرؤيا والأهداف، لتتماشى مع حجم المسؤولية المنتظرة من هذه الهيئـــات خاصة على المستوى الاجتماعي والمساعدة على تحسين معدلات البطالة ولو بنسب ضئيلة على مستوى كـــل ولايـــات الوطن.

الهوامش والمراجع

[1]- عالية عبد الحميد عارف (2009)،إدارة القروض متناهية الصغر،الآليات والأهداف والتحديات،المجلة العربيـــة للإدارة،المجلـــد 29،العدد الأول، ص.158.

[2]-عبد القادر زيتوني، صناعة التمويل الأصغر الاسلامي بين دوافع النمو وتحديات الممارسة، مقال منشور، جامعة بجاية، ص ص:4-24.

[3]- محمد مصطفى غانم، واقع التمويل الأصغر الاسلامي وآفاق تطويره، مذكرة ماجستير، الجامعة الاسلامية، غزة، 2010، ص: 29،.

[4]-Ali Adnan Ibrahim, Can Islamic Banking Offer Some Lessons to Islamic Microfinance ?, published on website : www.cgap.org.

[5]- حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الاسلامية، دار وائل، 2010، عمان، الأردن، ص: 220.

[6] - محمد محمود العلجواني، البنوك الاسلامية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2010، عمان، الأردن، ص: 342.

[7]- سليمان ناصر، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسييرحول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهانات المستقبل، 23و24 فيفري، 2011، غرداية، ص: 13.

[8] - الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على الرابط الالكتروني: www.angem.dz

[9] - المرسوم التنفيذي رقم (04 – 14) المؤرخ في 22 جانفي 2004 والذي بموجبه تم إنشاء l'ANGEM ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 06 سنة 2004.

[10] - الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على الرابط الالكتروني: www.angem.dz

[11] - المرسوم التنفيذي 14/04، الجريدة الرسمية، المؤرخ في 22 جانفي 2004، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قوانينها الأساسية، المادة رقم (05).

[12]- وزارة الشؤون الدينية والأوقاف على الموقع الإلكتروني: (www.marw.dz).

[13]- عبد الله غالم، الزكـــــــــــــــــاة كحـــــــــــــــــل استراتيجـــــــــــــــــي لظاهرة الـــــــــــفقر –دراسة حالة صندوق الزكاة الجزائري- ، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الثاني حول "المالية الإسلامية"، تونس، 27-28-29 جوان 2013، ص ص: 6-7.

[14]- تبسة على موقع ويكيبيديا على الرابط الالكتروني:
https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AA%D8%A8%D8%B3%D8%A9